الأهرام

المصدر: الوفد

التاريخ : ٦ اغسطس ٢٠٠٢

السودان.. وحدة أم انفصال؟

قبل ان تقرأ:

في يوم شديد الحرارة من أيام الشهر الماضي طيرت وكالات الانباء العالمية خبرا قصيرا حول توقيع اتفاق بين الحكومة السودانية والمتمردين في جنوب السودان الذين يسمون انفسهم جيش تحرير شعب السودان وتتلاعب الاقلام المغرضة وتطلق عليهم الحركة الشعبية لتحرير السودان..

كانت حرارة الاخبار المتاجئة اشد قساوة من الموجة الحارة التي ضربت مصر بسبب منخفض الهند الموسمي والذي جاء من اقصى الشرق محملا بالرطوبة وبارد الخبر

فوجئت مصر شعبا وحكومة باخبار الاتفاق الذي تضمن نصا واضحا وصريحا حول تحديد فترة انتقالية مدتها ٦ سنوات، يجرى بعدها استفتاء شعبي في جنوب السودان حول حق تقرير المصير اما باستمرار الوحدة مع الشمال او الانفصال واعلان دولة جديدة في القارة السوداء.

وانفجرت آلاف الاسئلة حول مصير السودان الموحد وحول الثروات المعدنية وحول مدى علم جيران السودان وعلى رأسهم مصر بما حدث في خاصرة ماشاكوس في كينيا.. ولان الخبر كان له وقع الصاعقة على مصر شعبا وحكومة،

وسط انشغال غير مسبوق بما يحدث في فلسطين ووسط تصاعد الضغوط المصرية على الولايات المتحدة لاجبار اسرائيل على احترام المواثيق الدولية والمعاهدات التي تحمي الشعوب اثناء الاحتلال..

لم يتردد عباس الطرابيلي رئيس تحرير الوفد في وصف ما حدث من وراء ظهر مصر في كينيا بانه «خرق لكل الاعراف التي تحكم علاقة مصر بالسودان».. وانه «خيانة لطبيعة العلاقات بين شعبي وادي النيل» الذين تربطهم أواصر اكبر من مجرد شريان الحياة الجاري في مياه النيل وتختلط دماؤهم في اوقات السلام، كما تختلط في الحروب بعد قديم الازل

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

نص اتفاق ماشاكوس بين حكومة السودان والمتمردين

اتفاق ماشاكوس أكد على تعرض أهل الجنوب لمظالم أهل الشمال، رغم أن الجميع دفعوا ثمن الحرب المستمرة منذ ١٨ عاما.

●● اثناء حالة الذهول الشعبى والحكومى لما حدث فى كينيا من وراء ظهر مصر وتوقيع الاتفاق المشبوه بين حكومة الخرطوم والمتمردين، دق الدكتور نعمان جمعة رئيس الوفد جرس انذار فى قضية وحدة أراضى السودان.

وأكد صباح الخميس الماضى ان «وحدة التراب السودانى بالنسبة لمصر هى مسألة حياة أو موت. وذلك لا يرجع إلى اهمية مياه النيل، وإنما لأن مصر والسودان شعب واحد، نيل واحد، امل واحد لايتجزأ»..

واعلن الدكتور نعمان جمعة بكل صراحة ان «الحكومة المصرية لم تقم بواجبها على الوجه الاكمل». ودعا إلى سرعة انشاء ادارة كبرى بامكانيات وسلطات ضخمة تعمل كل ساعة وكل دقيقة لمواجهة خطط الاستعمار الحديث فى محاولاته لالتهام السودان..

●● وإيمانا من جريدة الوفد بحق الشعب المصرى فى معرفة كافة تفاصيل المخاطر التى تحدق بالبلاد من كل صوب قررت ادارة الجريدة نشر النص الكامل لاتفاق ماشاكوس بكل تفاصيله حتى يستعد المصريون من الآن لمواجهة ما سيحدث خلال سنوات قليلة والمخاطر التى سيعيشونها وسط واقع شديد المرارة..

●● ان الشعب المصرى صاحب حق اصيل فى المعرفة وفى المشاركة فى التفكير واتخاذ القرار حول كيفية التعامل مع الواقع الذى يستعد لفرض نفسه وسط احتمالات هائلة بانفصال جنوب السودان عن شماله.. ومن هنا كانت اهمية نشر نص اتفاق ماشاكوس فى صحافتنا المصرية بعد ان عرف العالم كله تفاصيله ونشرته بعض الصحف الاجنبية لمواطنيها الذين لا يعرفون حتى موقع السودان على خريطة الكرة الارضية.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

بنود خطيرة في الاتفاق تفتح الباب أمام ألاعيب تشجيع الانفصال

●● وفيما يلي نص اتفاق ماشاكوس:

● حيث ان حكومة جمهورية السودان وحركة تحرير شعب السودان «جيش تحرير شعب السودان» «الطرفان» قد اجتمعا في ماشاكوس كينيا من ١٨ يونيو ٢٠٠٢ وحتى ٢٠ يوليو ٢٠٠٢ تحت رعاية عملية ايجاد للسلام وحيث ان الطرفين قد اكدا التزامهما لحل سلمي وعادل عبر التفاوض في قضية الصراع في السودان في اطار وحدة السودان،

وحيث ان الطرفين ناقشا مطولا واتفقا على اطار عريض الذي يحدد مقدما مبادىء الحكم والاجراءات العامة التي ستتبع خلال الفترة الانتقالية وهياكل الحكومة التي ستقام تحت ترتيبات قانونية ودستورية ليتم تأسيسها،

● ويجدر بالذكر ان الطرفين اتفقا على التفاوض بتفاصيل اكبر حول الشروط المحددة لإطار العمل متضمنة البنود التي لم تغط في هذه المرحلة من المفاوضات كجزء من اتفاق السلام الشامل.

● كما يجدر بالذكر في اطار ما سبق فان الطرفين قد توصلا إلى اتفاق محدد حول حق تحديد المصير لشعب جنوب السودان والدولة والدين وايضا المبادىء والفترة الانتقالية من اطار العمل والبصوص المرفقة والتي ستنفذ بالتتابع.

● وتم الاتفاق والتأكيد على ان الطرفين سيستأنفان المفاوضات في اغسطس ٢٠٠٢ بهدف حل القضايا العالقة والتوصل إلى سلام عادل في السودان.

د. غازي صلاح الدين «عن الحكومة السودانية»
سلفاكير مايارديت
«عن جيش حركة تحرير شعب السودان»
الشاهد/ الجنرال لازارو ك. سامبييو
«المبعوث الخاص لعملية سلام السودان ايجاد ممثلا لمبعوثي ايجاد».

النص المتفق عليه حول المبادىء والفترة الانتقالية بين حكومة جمهورية السودان وحركة تحرير شعب السودان «جيش تحرير شعب السودان».

حيث ان «حكومة جمهورية السودان» وجيش تحرير شعب السودان «يشار إليهما ادناه بالطرفين» قد اجتمعا في ماشاكوس ، كينيا، خلال الفترة من يونيو ٢٠٠٢ وحتى ٢٠ يوليو ٢٠٠٢

وحيث ان الطرفين اكدا حرصهما على حل النزاع السوداني بما يكفل العدالة والاستمرارية بمخاطبة جذور اسباب النزاع وبتأسيس اطار للحكم يضمن التوزيع المتساوي للسلطة والثروة وكفالة حقوق الانسان.

وإقرارا بان النزاع في السودان هو اطول نزاع في افريقيا حصد ارواح اكثر من مليوني إنسان ودمار البنية التحتية للبلاد واستنزف الموارد الاقتصادية وتسبب في فظائع ومعاناة لا توصف خاصة في اوساط سكان جنوب السودان.

وواضعين في الاعتبار المظالم التاريخية وعدم المساواة في مشروعات التنمية بين مختلف المناطق السودانية التي يجب معالجتها.

واعترافا بان اللحظة الراهنة هي فرصة نادرة لوضع نهاية للحرب.

واقتناعا منا بان الطبيعة الحيوية لجهود السلام تقودها الايقاد برئاسة فخامة الرئيس دانيال آراب موي رئيس كينيا توفر الوسائل لتحقيق سلام عادل ومتواصل.

والتزاما بحل سلمي للنزاع عبر التفاوض اعتمادا على اعلان مبادىء لما فيه مصلحة جميع سكان السودان.

وانطلاقا من كل ذلك اتفق الطرفان على ما يلي:

الجزء «أ» «مبادىء متفق عليها»:

● ١ ـ ١ ان وحدة السودان القائمة على الحكم الديمقراطي والمساءلة والمساواة والاحترام والعدالة لجميع سكان السودان هي اولوية الطرفين. ويمكن رفع الظلم عن شعب جنوب السودان والاستجابة

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

جون قرنق

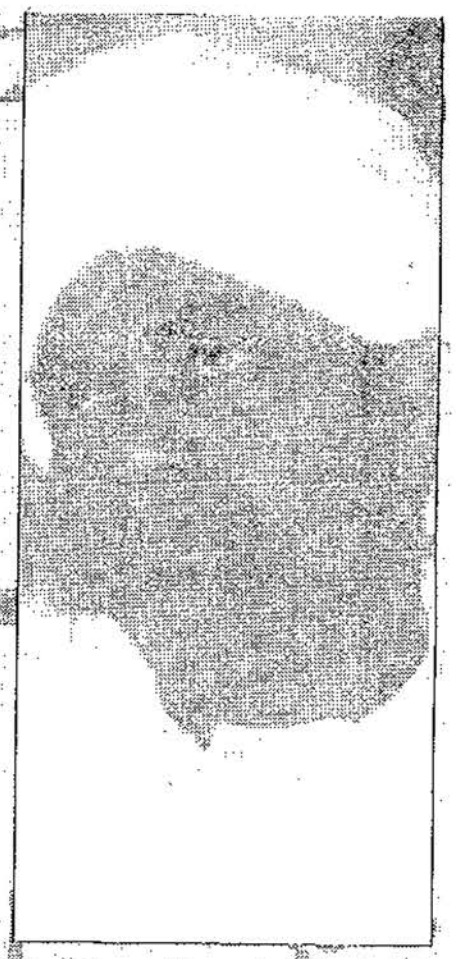

عمر البشير

لطموحاتهم فى هذا الاطار.

● ١ ـ ٢ شعب جنوب السودان لهم حق السيطرة وحكم شئونهم فى مناطقهم والمشاركة بمساواة فى الحكومة القومية.

● ١ ـ ٣ لشعب جنوب السودان حق تقرير المصير واشياء اخرى من خلال استفتاء لتحديد وضعهم المستقبلى.

● ١ ـ ٤ الدين والعادات والتقاليد مصادر القوة الروحية والالهام لشعب السودان.

● ١ ـ ٥ شعب السودان يمتلك ميراثا مشتركا وتطلعات مشتركة وطبقا لذلك اتفقا على العمل سويا لتحقيق الآتى:

● ١ ـ ٦ اقامة نظام حكم ديمقراطى يأخذ فى حسبانه التنوع الثقافى والعرقى والقبائلى والدينى واللغوى والمساواة العرقية لشعب السودان.

● ١ ـ ٧ التوصل إلى حل عادل يواجه التدهور الاقتصادى والاجتماعى فى السودان ويستبدل الحرب ليس فقط بالسلام وانما ايضا بالعدالة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التى تحترم حقوق الانسان الاساسية والسياسية لكل شعب السودان.

● ١ ـ ٨ التفاوض وتنفيذ وقف عادل لاطلاق النار لانهاء معاناة وعمليات قتل شعب السودان.

● ١ ـ ٩ وضع اسس إصلاح وإعادة توطين وإعادة تأهيل وإعادة بناء وخطة تنمية لمواجهة احتياجات المناطق التى تأثرت بالحرب ومعالجة عدم التوازن التاريخى فى التنمية وتوزيع الموارد.

● ١ ـ ١٠ وضع وتنفيذ اتفاق سلام يجعل من وحدة السودان خيارا جذابا خاصة لشعب جنوب السودان.

● ١ ـ ١١ مواجهة التحدى عن طريق التوصل لاطار عمل يمكن من خلاله ان تكون هذه الاهداف المشتركة محققة ومعبرة عنه لمصلحة كل السودانيين.

الجزء «ب» «ترتيبات الفترة الانتقالية»:

كى يتسنى إنهاء النزاع ولضمان مستقبل يسوده السلام والازدهار لكل شعب السودان ومن اجل التعاون فى مهمة حكم البلاد لحين تبنى شكل نهائى، اتفق الطرفان على تنفيذ اتفاقية السلام بموجب التسلسل والفترات الزمنية الموضحة فيما يلى:

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

٢ – ١ – ١ ان تكون هناك مرحلة تسبق الفترة الانتقالية مدتها ستة اشهر.

٢ – ١ – ٢ خلال المرحلة ما قبل الانتقالية:

أ ـ إقامة المؤسسات والآلية الضرورية التى نصت عليها اتفاقية السلام.

ب ـ ان لم تكن سارية بالفعل، يتم وقف الأعمال العدوانية وتأسيس آلية مراقبة مناسبة.

جـ ـ إقامة آلية لتنفيذ ومراقبة اتفاق السلام.

د ـ اتخاذ الإجراءات لتنفيذ وقف إطلاق نار عادل فى أسرع وقت ممكن.

هـ ـ البحث عن مساعدات دولية.

و ـ وضع إطار دستورى لاتفاق السلام وللمؤسسات المشار إليها فى ٢ـ ١.

● ٢ـ ٢/ تبدأ المرحلة الانتقالية بنهاية فترة المرحلة ما قبل الانتقالية وتستمر لمدة ٦ سنوات.

● ٢ـ ٣/ خلال المرحلة الانتقالية:

أ ـ تعمل المؤسسات والآلية التى تم تأسيسها فى المرحلة ما قبل الانتقالية طبقا للترتيبات والمبادىء التى تضمنها اتفاق السلام.

ب ـ ان لم يكن قد تحقق بالفعل، يتم تنفيذوقف اطلاق النار العادل الذى تم التفاوض حوله، ويتم تأسيس وتفعيل آلية المراقبة الدولية.

● ٢ـ ٤/ تشكل لجنة تقييم ومراقبة مستقلة خلال الفترة ما قبل الانتقالية لمراقبة تنفيذ اتفاق السلام، وتتولى إجراء تقييم فى منتصف المدة ولترتيبات الوحدة التى اقيمت طبقا لاتفاق السلام.

● ٢ـ ٤ـ ١/ تشكيل لجنة التقييم يتضمن عددا متساويا من الممثلين لكل من حكومة السودان وجيش تحرير شعب السودان، وممثلين على

الأكثر، بالترتيب، من كل من الفئات التالية:

١ـ الدول الأعضاء فى اللجنة الفرعية حول السودان من دول الايجاد «جيبوتى واريتريا واثيوبيا وكينيا وأوغندا».

٢ـ الدول المراقبة «ايطاليا والنرويج والمملكة المتحدة والولايات المتحدة».

٣ـ أى دول أخرى أو هيئات اقليمية أو دولية يتفق عليها الطرفان.

● ٢ـ ٤ـ ٢/ يعمل الطرفان مع اللجنة خلال الفترة الانتقالية بهدف تحسين المؤسسات والإجراءات التى تم إقرارها طبقا للاتفاق وجعل وحدة السودان جذابة لشعب جنوب السودان.

● ٢ـ ٥/ فى نهاية فترة ٦ سنوات للفترة الانتقالية، يتم إجراء استفتاء عام تحت مراقبة دولية، تنظمه سويا حكومة السودان وجبهة تحرير شعب السودان «جيش تحرير شعب السودان» لمواطنى جنوب السودان للتصويت على:

● تأكيد وحدة السودان بالتصويت على تبنى نظام الحكم الذى تم تأسيسه فى ظل اتفاق السلام.

أو التصويت لصالح الانفصال..

● ٢ـ ٦/ يمتنع الطرفان عن أى شكل من أشكال إلغاء أو تعديل اتفاق السلام بشكل منفرد.

الجزء «ج» «هياكل الحكم»:

لأجل تفعيل المبادىء المتفق عليها فى الجزء «أ» يوافق الطرفان، فى إطار سودان موحد يعترف بحق سكان جنوب السودان فى تقرير المصير، على انه وفيما يتصل بتوزيع السلطات والأجهزة ونشاطات مختلف مؤسسات الحكومة، يكون نظام الحكم فى السودان على النحو التالى:

● ٣ـ ١ـ ١/ القانون الأعلى: يكون للسودان دستور وطنى يشكل المرجعية القانونية العليا فى البلاد.

ويجب أن تتفق كل القوانين مع الدستور الوطنى، وهذا الدستور ينظم العلاقات ويحدد توزيع السلطات والعلاقات بين مختلف مستويات الحكومة، كما يحدد إجراءات مشاركة الثروات بين المتماثلين. ويضمن الدستور الوطنى حرية الاعتقاد والعبادة وممارسة العبادات بالكامل لكل المواطنين السودانيين.

● ٣ـ ١ـ ٢/ يتم تأسيس لجنة مراجعة دستورية وطنية خلال الفترة ما قبل الانتقالية تكون مهمتها الأولى وضع مسودة إطار دستورى وقانونى للحكم فى المرحلة الانتقالية وتدعم اتفاق السلام.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

● ٣ـ ١ـ ٣/ الإطار المذكور أعلاه يتم تبنيه بالطريقة التى يتفق عليها الطرفان.

● ٣ـ ١ـ ٤/ يتم خلال الفترة الانتقالية، عملية مراجعة دستورية شاملة.

● ٣ـ ١ـ ٥/ لا يتم تعديل أو إلغاء الدستور إلا عن طريق إجراءات محددة وبأغلبية مؤهلة بهدف حماية اتفاق السلام.

● ٣ـ ٢/ الحكومة القومية:

● ٣ـ ٢/ ١/ تقوم بممارسة كملها وتجيز القوانين التى بالضرورة تمارسها الدولة المستقلة على المستوى القومى، وتأخذ الحكومة القومية فى حسبانها، فى كل قوانينها التعدد الدينى والثقافى للشعب السودانى.

● ٣ـ ٢ـ ٢/ التشريعات التى تسن على المستوى القومى، وتسرى على الولايات خارج جنوب السودان، تستمد مصدرها التشريعى من الشريعة وإجماع الشعب.

● ٣ـ ٢ـ ٣/ التشريعات التى تسن على المستوى القومى، وتطبق على الولايات الجنوبية أو الاقليم الجنوبى تستمد مصدرها التشريعى من الاجماع الشعبى والقيم والعادات لشعب السودان متضمنة عاداته ومعتقداته الدينية.

مع الأخذ فى الاعتبار التعددية السودانية.

● ٣ـ ٢ـ ٤/ فى حالة وجود تشريع قومى حالى أو يجرى سنه ومصدره قانون دينى أو عرفى، يمكن للولاية أو الاقليم، غالبية السكان بها لا يتبعون هذه الديانة أو التقاليد اتخاذ الآتى:

أ ـ تقديم تشريع تسمح أو تؤسس مؤسسات أو ممارسات تتفق مع ممارساتهم الدينية أو العرفية.

ب ـ إحالة القانون الى مجلس الولايات لإقراره بأغلبية ثلثى الأعضاء، أو اصدار تشريع وطنى تقترح المؤسسات البديلة بالشكل المناسب.

المتمردون الذين يدعون انهم جيش تحرير شعب السودان فى أحد معسكرات تدريبهم بمنطقة بحر الغزال.

النص المتفق عليه حول الدولة والدين

أخذا فى الاعتبار، أن السودان هو دولة متعددة الثقافات ومتعددة العرقيات ومتعددة الديانات ومتعددة اللغات، وتأكيدا على أن الدين لن يستخدم كعامل تفريق، اتفق الطرفان على ما يلى:

● ٦ـ ٢/ الأديان والعادات والمعتقدات مصدر قوة روحية وإلهام للشعب السودانى.

● ٦ـ ٢/ سيكون هناك حرية الاعتقاد والعبادة والضمير لأتباع كل الأديان أو المعتقدات أو العادات، ولن يتعرض أى شخص للتمييز ضده على هذه الأسس.

● ٦ـ ٣/ تولى المناصب العامة، ومن بينها الرئاسة والمناصب العامة

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

نص اتفاق ماشاكوس بين حكومة السودان والمتمردين

تعهدات ومبادرات مشتركة في كل البنود.. وتأكيدات على تعرض أهل الجنوب لمظالم من الشمال

والتمتع بكل الحقوق والواجبات تقوم على أساس المواطنة وليس على أساس الدين أو المعتقدات أو العادات.

● ٦ـ ٤/ كل الأحوال الشخصية وشئون الأسرة متضمنة الزواج والطلاق والمواريث والخلافة والتنصيب يمكن أن تحكم بالقوانين الشخصية متضمنة الشريعة أو أى قوانين دينية والعادات أو التقاليد لمن يخصهم الأمر.

●● ٦ـ ٥/ اتفق الطرفان على احترام الحقوق التالية:

أ ـ حرية العبادة والتجمع لممارسة الشعائر الخاصة بديانة أو معتقد وتأسيس وصيانة أماكن العبادة.

ب ـ إقامة والحفاظ على المؤسسات الخيرية والمعونات الإنسانية.

جـ ـ تصنيع وحيازة واستخدام، إلى حد معقول، كل المواد الضرورية المرتبطة بالشعائر أو العادات الخاصة بدين أو معتقد.

د ـ كتابة وإصدار وتوزيع المطبوعات الضرورية فى هذه المجالات.

هـ ـ تدريس الأديان أو المعتقدات فى الأماكن الملائمة لهذه الأغراض.

و ـ الحصول على معونات مالية أو غيرها تطوعية من الأشخاص والمؤسسات.

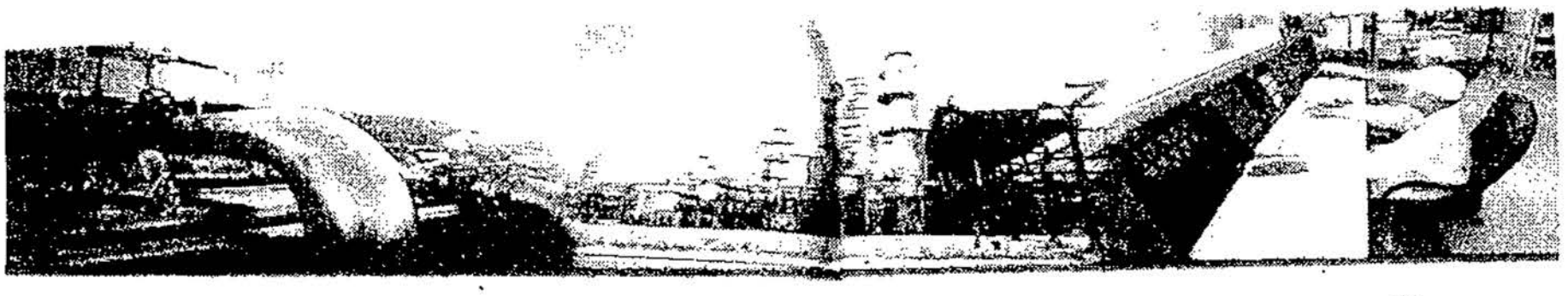

الثروات المعدنية وعلى رأسها البترول جددت أطماع الاستعمار الحديث فى السودان

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

ز ـ تدريب وتعيين وانتخاب وانتداب أو تحديد الخليفة المناسب للزعماء بالطريقة التى تستوجبها متطلبات ومعايير أى دين أو معتقد.

ح ـ الالتزام بأيام الاجازات والاحتفال بالأعياد والمناسبات بما يتفق مع كل شخص ومعتقداته الدينية.

ط ـ إقامة وحماية الاتصالات مع الأفراد والمجتمعات فى ما يخص الأديان والمعتقدات وعلى المستوى القومى والدولى.

ى ـ لتجنب الشكوك، لن يتعرض أى شخص للتمييز عن طريق الحكومة القومية والدولة والمؤسسات وجماعات الأشخاص أو من فرد على أساس معتقداته أو دينه.

● ٦ ـ ٦/ يشار إلى المبادىء الواردة فى الجزء السابق من ٦ـ١ إلى ٦ـ ٥ فى الدستور.

النص المتفق عليه حول حق تقرير المصير لشعب جنوب السودان

● ١ـ٣/ لشعب جنوب السودان حق تقرير المصير، من بين أشياء أخرى، من خلال استفتاء عام لتحديد وضعهم فى المستقبل.

● ٢ـ ٤/ تشكيل لجنة تقييم مستقلة خلال الفترة ما قبل الانتقالية لمراقبة تنفيذ اتفاق السلام خلال الفترة الانتقالية. وتتولى هذه اللجنة إجراء تقييم فى منتصف المدة لترتيبات الوحدة طبقا لاتفاق السلام.

● ٢ـ ٤/ يتضمن تشكيل لجنة التقييم عدداً متساوياً من الممثلين لكل من حكومة السودان وجيش تحرير شعب السودان وممثلين على الأكثر، من كل من الفئات التالية:

١ـ الدول الأعضاء فى اللجنة الفرعية حول السودان من دول الايجاد «جيبوتى واريتريا واثيوبيا وكينيا وأوغندا».

٢ـ الدول المراقبة «ايطاليا والنرويج وبريطانيا والولايات المتحدة».

٣ـ أى دول أخرى أو هيئات إقليمية أو دولية يتفق عليها الطرفان.

● ٢ـ ٤ـ ٢/ يعمل الطرفان مع اللجنة خلال الفترة الانتقالية بهدف تحسين المؤسسات والإجراءات التى تم اقرارها طبقا للاتفاق وجعل وحدة السودان جذابة لشعب جنوب السودان.

● ٢ـ ٥/ فى نهاية فترة الست سنوات الانتقالية، يتم إجراء استفتاء عام تحت مراقبة دولية، تنظم سويا «حكومة السودان وجبهة تحرير شعب السودان «جيش تحرير شعب السودان» لمواطنى جنوب السودان للتصويت على:

● تأكيد وحدة السودان بالتصويت على تبنى نظام الحكم الذى تم تأسيسه فى ظل اتفاق السلام.

أو التصويت لصالح الانفصال.

● ٢ـ ٦/ يمتنع الطرفان عن أى شكل من أشكال إلغاء أو تعديل اتفاق السلام بشكل منفرد.

● تضمن الاتفاق ملحوظة ذكرت بالنص:

ملحوظة:

الجزءان الرابع والخامس ما زالا فى إطار المفاوضات حولهما.

● وتنفرد الوفد بنشر مسودة البندين فى اتفاق السلام السودانى المقترح.

وفيما يلى نص البنود التى مازال التفاوض يجرى حولها كما وردت فى المسودة:

تقاسم الثروة:

يتفق الطرفان على أن قواعد ومبادىء الحكومة وأهدافها يجب أن يتم تعزيزها بترتيبات مالية واقتصادية لتقاسم الثروة. وعليه تم الاتفاق على ما يلى:

٤ـ ١ التوزيع المتساوى للموارد بين الولايات والإقليم: يضمن الدستور الوطنى ـ النظام السياسى ـ التوزيع المناسب والمتساوى للدخل، كما بين كل ولاية، أو بينها معا.

٤ـ ٢ الموارد الطبيعية.

٤ـ ٢ـ ١ تتولى الحكومة القومية نيابة عن الأمة استلام الموارد المالية الناتجة عن استغلال الموارد التى يتفق على انها موارد طبيعية.

٤ـ ٢ـ ٢ تخصص الحكومة القومية نسبة مئوية، كما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين، من هذه الموارد للولاية أو الإقليم الذى تضم أراضيه تلك الموارد الطبيعية.

٤ـ ٣ الهيئة المالية لضمان الشفافية والعدالة سواء فيما يتصل بتخصيص العائدات التى يتم تحصيلها قوميا للولاية وفى تحديد حجم عائدات الموارد الطبيعية، يتم تأسيس هيئة مالية. وتتشكل الهيئة من خبراء ترشحهم مختلف الولايات والحكومة القومية للسودان.

٤ـ ٤ التجارة بين الولايات: لا تكون هناك عقبات أو معوقات أمام تدفق السلع والخدمات ورؤوس الأموال والعمالة بين الولايات.

٤ـ ٥ الجمارك وعائدات الضرائب: ان يتم جمع العائدات المالية من الرسوم الجمركية والضرائب، سواء بالمطارات أو المعابر المائية أو الموانىء أو الطرق أو أى منافذ دخول أخرى وتوزيعها على الولايات أو الإقليم بالتساوى، وكما تحدده الهيئة المالية.

٤ـ ٦ التزامات الحكومة:

٤ـ ٦ـ ١ أية ديون أو التزامات لأى مستوى من مستويات الحكومة يكون من مسئولية ذلك المستوى من الحكومة.

٤ـ ٦ـ ٢ يمكن للولايات والحكومة الإقليمية لجنوب السودان أن تستدين أموالا، ولكن فى نطاق إطار اقتصادى كلى قومى يتحدد على المستوى القومى ويصادق عليه مجلس هيئة الدولة المذكور فى هذه الاتفاقية.

٤ـ ٧ تقسيم الأصول الحكومية: أن يكون هناك توزيع متساو وعادل للأصول الحكومية، والأصل الذى يتم تخصيصه أولا للمستوى الحكومى المسئول عن النشاط الذى يتصل به الاصل «مثلا مبنى مدرسى للمستوى الحكومى المسئول عن التعليم». وفى حالة أى نزاع، يتفق الطرفان على احالة النزاع الى لجنة تضم ممثلين عن كل طرف مع الأطراف المتنازعة إضافة إلى خبير يوافق عليه الطرفان.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

المعوقات المالية.. الباب السري أمام الاستعمار لتقسيم السودان

٤ـ ٨ المعايير المحاسبية وإجراءات المساءلة المالية: تلتزم كل مستويات الحكومة بمعايير وإجراءات المحاسبة العامة المقبولة. أن يكون هناك وفى كل من المستويات الولائية والإقليمية والقومية مؤسسات تضمن توزيع الموارد بموجب الميزانية الحكومية المتفق عليها وانفاق هذه الموارد بما يكفل القيمة الحقيقية للأموال.

٤ـ ٩ صندوق إعادة التعمير والتنمية: أن يتم تأسيس صندوق لجمع وتوزيع الموارد لإعادة تعمير وتأهيل البنية التحتية فى الجنوب، واعادة توطين وإدماج اللاجئين والنازحين بالداخل ومعالجة الخلل وعدم التوازن فى التنمية الإقليمية.

حقوق الإنسان والقضاء:

اعترافا بضرورة احترام حقوق الانسان لجميع افراد الشعب السودانى، وتأكيدا للمساواة بين جميع مواطنيه، وإدراكا لأهمية إقامة نظام قضائى يشمل الجميع، ووعيا بأن حقوق الإنسان قد وقعت ضحية للنزاع، اتفق الطرفان على ما يلى:

٥ـ ١ إعمال المعايير المقبولة دوليا وعالميا لحقوق الإنسان أن يتم تضمين كل حقوق الإنسان المعترف بها دوليا فى الدستور القومى.

٥ـ٢ المساواة أمام القانون، سلامة وفرض القانون:

٥ـ ٢ـ ١ لضمان أن جميع المواطنين السودانيين، مهما كان مكان تواجدهم فيه يتمتعون بحماية حقوقهم، بما فى ذلك الحقوق الثقافية والدينية واللغوية، يوافق الطرفان على أن يكفل النظام القضائى ضمان مساواة الجميع أمام القانون.

٥ـ ٢ـ ٢ أن يحترم النظام القضائى ويدعم ويطور حكم القانون.

٥ـ ٣ حماية الحقوق الدستورية بقضاء مستقل: أن يقوم نظام قضائى مؤهل ومستقل ويخضع لمساءلة الهيئة القضائية بأعمال القوانين التى تجيزها الأجهزة التشريعية فى السودان سواء على المستوى القومى أو الإقليمى أو الولائى، وبينما يمكن للمحاكم أن تعتمد على القوانين العادية والتقليدية، إلا أن مثل هذه الأحكام يجب أن تنسجم مع مبادىء المساواة وأن تضمن مراعاة الحقوق الدستورية.

٥ـ ٤ المحكمة الدستورية: يتفق الطرفان على تأسيس محكمة دستورية قومية تصدر أحكاما نهائية فى النزاعات بين الأجهزة والمستويات الحكومية وأى قوانين مخالفة للدساتير.

٥ـ ٥ الهيئة القضائية مهمة الهيئة القضائية هى المصادقة على التعيينات القضائية، الاستماع الى الشكاوى ضد القضاة والموافقة على فصلهم ان لزم، وإلى السلطات القضائية أو لعدم أهليتهم، تتشكل الهيئة من ممثلين لمهنة القانون والقضاء ومرشحين على المستويات القومية والإقليمية والولائية.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية

الأهرام

الجزء «د» الأمن:

يقر الطرفان بالآثار التدميرية للحرب، ويقدران الحجم الهائل للنازحين من أفراد الشعب السودانى ويدركان النتائج المأساوية للحرب سواء الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية وتأثيراتها على السودان والمنطقة، وبملاحظان الآثار المدمرة للحرب والضحايا وعدم الاستقرار وما أفرزته من معاناة وضياع، ويؤكدان تعطش الشعب السودانى للسلام والعدالة، ويقران بضرورة التفاوض لايجاد وقف شامل لإطلاق النار لجلب السلام لشعب السودان، ووضع صيغة تضمن الأمن والسلام وتطمئن المقاتلين فى الجانبين، واتفقا على ما يلى:

٧ـ ١ وقف شامل لإطلاق النار سيتم التفاوض حول وقف شامل لإطلاق النار كجزء لا يتجزأ من هذه المفاوضات وستبدأ المفاوضات الفنية حول آليات وقف إطلاق النار فى أقرب وقت ممكن حتى يتسنى تنفيذ وقف إطلاق النار بعد التوصل للتسوية السياسية مباشرة. وستتناول اتفاقية وقف اطلاق النار القيود والنشاطات المسموح بها والواجبات والتزامات الأفراد فى كل من الجيشين المتنافسين بالمن فى ذلك الأفراد غير النظاميين وأفراد الميليشيات تحت إمرتهما، إضافة الى جداول زمنية، ومواقع جغرافية وأسئلة ذات علاقة بالمسألة.

كما اتفق الطرفان على الاستعانة بإدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام فى تنفيذ الاتفاق.

كما وافق الطرفان ايضا على أن يخضع وقف إطلاق النار لمراقبة دولية.

٧ـ ٢ وقف الأعمال العدوانية حتى يتم الاتفاق لوقف شامل لإطلاق النار، سيتم الاتفاق حول تعليق الأعمال العدوانية فى المرحلة المناسبة من المفاوضات.

٧ـ ٣ مبادىء الفصل بين القوات سيتم فصل القوات التابعة للطرفين أو اى قوات أخرى تحت إمرتهما، بما فى ذلك الأفراد غير النظاميين والميليشيات ووضعها فى قواعد منفصلة خلال الفترة الانتقالية. وسيتفق الطرفان على مناطق هذه القواعد وحجم القوات التى سيتم وضعها فيها خلال التفاوض حول الوقف الشامل لإطلاق النار المشار إليه أعلاه.

٧ـ ٤ مجلس التنسيق العسكرى المشترك يقوم الطرفان خلال الفترة الانتقالية بتشكيل مجلس تنسيق عسكرى مشترك يتولى المهام المتعلقة بالسيطرة والتدريب والتجنيد والإمدادات والأوضاع العامة ويحدد النشاطات المسموح بها للقوات والتى سبقت الإشارة اليها.

٧ـ ٥ أسس إنشاء جيش قومى بعد الفترة الانتقالية/ الاستفتاء يوافق الطرفان على بذل الجهد بنهاية الفترة الانتقالية لإنشاء قوات مسلحة قومية موحدة بعد الأخذ فى الاعتبار باحتياجات التجنيد والمواقع بالقواعد الإقليمية.

٧ـ ٦ التطمينات ومعاملة المقاتلين أن يتم اخطار القوات العسكرية المعنية بكل ما يتصل بالبرنامج، والتكامل، وإعادة الانتشار وأن يتم التأكيد على تطمينها بكل ما يتصل بذلك ويتلقى أفرادها لمعاملة كريمة.

٧ـ ٧ المساواة فى معاملة المقاتلين اتفق الطرفان بأن تكون هناك مساواة فى التعامل بين أفراد كل من القوتين العسكريتين فيما يتصل بالمخصصات والرعاية الطبية والتعويض عن الإصابة.

وسيتفق الطرفان على عدد ومواقع المقاتلين، بما فى ذلك القوات غير النظامية والميليشيات تحت إمرة كل من الطرفين.

٧ـ ٨ نزع الألغام أن تتعاون قوات الطرفين تعاونا تاما خلال عمليات نزع الألغام.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية